

جامعة القاهرة  
كلية دار العلوم  
قسم الشريعة الإسلامية

تخرج الفروع على الأصول عند الإمام القرافي  
المتوفى سنة ٦٨٤ هـ  
دراسة مقارنة

بحث لنيل درجة الدكتوراه  
إعداد الباحث  
محمد فهد محمد الشامي

إشراف  
الأستاذ الدكتور  
محمد قاسم المنسي  
وكيل كلية دار العلوم  
١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م

## بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا مُضْلَلٌ لَهُ، وَمَنْ يُضْلَلُ، فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَرْسَلَ رَسُولَهُ عَلَى حِينَ فِتْرَةِ مِنَ الرَّسُولِ، فَأَخْرَجَ بِهِ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَأَنْزَلَ مَعَهُ كِتَابًا كَرِيمًا، فِيهِ تَبْيَانٌ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَتَاهُ الْحُكْمَةَ، وَأَيَّدَهُ بِالْعُصْمَةِ؛ فَحِمَاهُ مِنَ الْزَّلْلِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَجَبَاهُ اللَّهُ مِنَ الْهُدَى مَا يَضِيَّهُ لَهُ ظُلْمَاتُ السَّبِيلِ، وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ فِي الْوَحِينِ - الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ - أَسْبَابَ الْهُدَايَا، وَمَنَارَاتَ التَّوْفِيقِ؛ فَمَنْ اهْتَدَى بِهِدِيهِمَا، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُمَا، فَقَدْ خَابَ وَخَسَرَ.

وَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ تَخْتَمَ الرِّسَالَاتُ الْإِلَهِيَّةُ، وَيَنْقُضُهُ - نَزُولُ وَحْيِ السَّمَاءِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بِيَعْثُثَةِ هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، كَمَا اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعَالَى أَنْ تَكُونَ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ شَرِيعَةً عَامَّةً شَامِلَةً لِلثَّقَلَيْنِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَمَكَانٍ، وَعَلَى أَيَّةٍ حَالٍ.

وَحَتَّى تَفْيَيْ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْخَاتَمَةِ بِأَحْكَامِ أَفْعَالِ الْمَكْلُفِيْنِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ؛ لِجَائِتِ الْمَنْظُومَةُ الْفَقَهِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ إِلَى تَأْصِيلِ الْأَصْوَلِ وَوَضْعِ الْكَلِيلَاتِ فِي أَكْثَرِ مَجَالَاتِ الْفَعْلِ الْإِنْسَانِيِّ (قَسْمِ الْعَادَاتِ، وَيُسْتَغْرِقُ جَلَّ مَوْضِيُّاتِ الْفَقْهِ)، وَأَحَالَتْ - بَعْدَ ذَلِكَ - إِدْرَاجَ الْجَزِيَّاتِ تَحْتَ قَوَاعِدِهَا وَكَلِيلَاتِهَا إِلَى اجْتِهَادِ الْفَقَهَاءِ وَبِحْثِ الْمُجَتَهِدِيْنِ.

لَهُذَا كَانَ لِلْقَوَاعِدِ وَالْكَلِيلَاتِ الْفَقَهِيَّةِ الْمَرْتَبَةُ الرَّفِيعَةُ وَالْمَكَانَةُ الْكَبِيرَى فِي ضَبْطِ الْعَمَلِيَّةِ الْاجْتِهَادِيَّةِ، فَإِنَّ الْاجْتِهَادَ لَا يَنْفَكُ عَنِ الالْتِفَاتِ إِلَى الْقَوَاعِدِ وَالْكَلِيلَاتِ؛ لِمَعْرِفَةِ حَكْمِ الْجَزِيَّاتِ، لَهُذَا ابْنَتِ الْعَمَلِيَّةِ الْاجْتِهَادِيَّةِ عَلَى مَرْحَلَتَيْنِ رَئِيْسَيْنِ؛ هُمَا:

**المرحلة الأولى:** استقراء فروع الشريعة للوقوف على القواعد الكلية والأصول العامة الحاكمة للاجتهداد، الضابطة لأحكام الفروع.

**المرحلة الثانية:** إلحاقي الفروع بأصولها، وضم الجزئيات إلى كلياتها؛ بتخریج الفروع على الأصول:

وينقسم تخریج الفروع على الأصول قسمين:

**القسم الأول:** تخریج الفروع على القواعد الأصولية.

**القسم الثاني:** تخریج الفروع على القواعد الفقهية:

وقد أشار الإمام القرافي إلى هاتين المرحلتين؛ بقوله: "فإن الشريعة المعظمة المحمدية زاد الله تعالى منارها شرفاً وعلواً اشتملت على أصول وفروع: وأصولها قسمان:

أحدهما: المسمى بأصول الفقه وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرض لتلك الألفاظ من النسخ والترجيح، ونحو الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، والصيغة الخاصة للعموم ونحو ذلك، وما خرج عن هذا النمط إلا كون القياس حجة وخبر الواحد وصفات المجتهدين.

والقسم الثاني: قواعد كثيرة عظيمة المدد، مشتملة على أسرار الشرع وحكمه، لكل قاعدة من الفروع في الشريعة ما لا يحصى، ولم يذكر منها شيء في أصول الفقه، وإن اتفقت الإشارة إليه هنالك على سبيل الإجمال فبقي تفصيله لم يتحصل.

وهذه القواعد مهمة في الفقه عظيمة النفع وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرّف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتوى وتكشف، فيها تنافس العلماء، وتفاصل الفضلاء، وبرز القارح على الجذع، وحاز قصب السبق من فيها برع<sup>(١)</sup>. فلما كان له: "تخریج الفروع على الأصول" هذه القيمة الكبرى في العملية الاجتهدادية؛ لأنّه يمثل الجانب العملي للاجتهداد الفقهي، حرصت على أن أبحث هذا

(١) انظر: أنواع البروق في أنواع الفروق: ١/٢-٣.

الموضوع في ظلال الاجتهد الفقهي في المذهب المالكي؛ فإن المذهب المالكي من أكثر المذاهب الفقهية عناية بتقنين عملية الاجتهد، وضبط مراحل الحكم على المستجدات والنوازل، مع مزيد عنایته بالربط بين الكليات والجزئيات، وبين الفروع والأصول.

ومن أهم الشخصيات الفقهية الكبيرة التي عنيت بتأصيل تخریج الفروع على الأصول :- الإمام أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي المصري المالكي، المتوفى سنة: (٦٨٤ هـ)؛ فما زالت فكر تخریج الفروع على الأصول مسيطرة على المنهج الفقهي الرصين لهذا الإمام، وقد كان من مظاهر هذه العناية: اهتمامه بتقديم ديوان الفقه المالكي الذي فرغ نفسه لوضعه؛ ألا هو كتاب الذخيرة، بمقدمة في أصول الفقه "القواعد الأصولية التي ترجع إليها فروع المذهب المالكي" ، ثم لم يقنع بهذه المقدمة، حتى أعقب ديوانه الفقهي بكتاب حافل في القواعد الفقهية أسماه "أنوار البروق في أنواع الفروق" ، والذي اشتهر بالفروق؛ قال فيه: "فوضعت هذا الكتاب للقواعد خاصة، وزدت قواعد كثيرة ليست في الذخيرة، وزدت ما وقع منها في الذخيرة بسطا وإيضاها" (١).

أما أهمية العناية بالقواعد والكليات في العملية الاجتهدية فيشير إليها الإمام القرافي؛ بقوله: "ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية -: تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت، وضاقت نفسه لذلك وقطعت، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تنتهي، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب منها. ومن ضبط الفقه بقواعد: استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات؛ لأن دراجها في الكليات، واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب، وأجاب الشاسع بعيد، وتقرب وحصل طلبه في أقرب الأزمان، وانشرح صدره؛ لما أشرق فيه من البيان، فيبين المقامين شاؤ بعيد، وبين المترلتين تفاوت شديد" (٢).

وقال القرافي أيضاً: "أسعد الناس، أرجحهم تخریجا" (٣).

(١) انظر: الفروق للقرافي: ١/٣.

(٢) انظر: الفروق للقرافي: ١/٣.

(٣) المرجع السابق: ٣/٢٦٣.

وقال أيضاً: "تخریج الأحكام على القواعد الأصولية الكلية أولى من إضافتها إلى المناسبات الجزئية، وهو دأب فحول العلماء، دون ضعفاء الفقهاء" (١).

وقال الإمام الزنجاني (٢) رحمه الله، منبهاً على أهمية هذا العلم، ومبرزاً عظيم قدره: "لا يخفى على أحد أن الفروع إنما تبني على الأصول، وأن من لا يفهم كيفية الاستنباط ولا يهتدي إلى وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها التي هي أصول الفقه، لا يتسع له المجال، ولا يمكنه التفريع عليها بحال؛ فإن المسائل الفرعية على اتساعها وبعد غايتها، لها أصول معلومة وأوضاع منظومة، ومن لا يعرف أصولها وأوضاعها، لم يحط بها علماً" (٣).

ومما يبين أهمية هذا العلم: علاقته الوطيدة بهذين العلمين: الأصول والفقه، ولا يخفى منزلة هذين العلمين بين العلوم الشرعية، وعلم تخریج الفروع على الأصول هو حلقة الوصل بينهما، وهو الذي يمكن الفقيه من الاستفادة من القواعد الأصولية على الوجه الأتم والأكمل.

هذا وبعد أن من الله علي بالانتهاء من مرحلة الماجستير عقدت العزم على إكمال الدراسة والالتحاق في برنامج الدكتوراة في هذا الصرح العلمي الشامخ - كلية دار العلوم - والنهل من علمائها الكرام الذين لم يخلوا على لا بوقت ولا بنص، وقد اختارت لأطروحتي موضوعاً وهو: "تخریج الفروع على الأصول عند الإمام القرافي دراسة مقارنة" وسأبين في ثنايا هذه المقدمة أهمية هذا الموضوع وسبب اختياري له وما الأسئلة المنهجية التي يحاول هذا البحث الإجابة عليها، والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع،

وخطة البحث التي سيسير البحث عليها وأهم المصادر والمراجع المعينة على إتمامه.

(١) انظر: الأحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للقرافي، ص: ٩٠.

(٢) هو: أبو المناقب محمود بن أحمد الزنجاني، فقيه، أصولي، من بحار العلم، من مؤلفاته: "السحر الحلال في غرائب المقال"، و"تهذيب الصاحح للجوهري"، و"تخریج الفروع على الأصول"، توفي سنة ٦٥٦ هـ. انظر: طبقات ابن السبكي ٥/١٥٤، طبقات المفسرين للداودي .٣١٠ / ٢

(٣) انظر: تخریج الفروع على الأصول ، ص: ٣٤.

## أهمية الموضوع وأسباب اختياره

تظهر أهمية الموضوع، وأسباب اختياره في ضوء الآتي:

- (١) أن هذا العلم من أقل مجالات الأصول بحثاً، مع عظيم أهميته، وغزير فائدته، وال الحاجة الملحة إليه.
  - (٢) أن كثيراً من مؤلفات علم أصول الفقه ولت وجهها وجل عنايتها شطر تقرير الجانب النظري على حساب العناية بالتطبيق والتفریع، فاهتموا بتقرير القاعدة الأصولية، والاستدلال لها، ودفع الاعتراضات الواردة عليها، دون العناية بتقرير الأمثلة والشواهد الفقهية التي توضح القاعدة وتبيّن كيفية إعمالها، بحيث يظهر ارتباط القاعدة الأصولية بالتلخیص الفقهي عليها.
  - (٣) أن مذهب الإمام مالك – رحمه الله – متهم بقلة المؤلفات التي تعتمد الاستدلال منهجاً لها، وأن جل مؤلفات المذهب مغرقة في الاختصار الفقهي وشرح الحواشي وابتعاد عن الاستدلال، وهذا الحكم فيه شيء من مجافاة الحقيقة، واجتناب الواقع.
  - (٤) أن شخصية الإمام القرافي من أعظم الشخصيات التي جمعت بين الفقه والأصول تنظيراً وتنزيلاً وتحريجاً.
  - (٥) أن علم تخریج الفروع على الأصول يمثل الجانب العملي التطبيقي للعملية الاجتهادية بعد استقراء الكليات الفقهية من الفروع المنصوص عليها وهذه السمة تمنحه قيمة كبيرة في بناء عملية الاجتهاد الفقهي، وعصمة المجتهد من الخطأ في اجتهاده.
  - (٦) أن العناية بعلم تخریج الفروع على الأصول من شأنها تنمية ملكة الفقهية، وتدريب الباحث على إتقان استنباط الأحكام، والترجيح بين ما ظاهره التعارض، والثقة في صحة تفریع المسائل، وبنائها على الأدلة.
- ## أسباب اختيار الموضوع:
- (١) المشاركة في علم أصول الفقه بصورة تطبيقية؛ نظراً لقلة المصنفات في هذا الجانب، مع أهميته في تأسيس ملكة الاجتهاد، وإعداد الفقيه البصیر برد الفروع إلى الأصول، في سبيل تحقيق أحكام النوازل والمستجدات.

- (٢) إبراز جهد الإمام القرافي في علم التخریج الفقهي، وصياغة النظرية القرافية في تأسيس الفروع على الأصول، وبيان القواعد المنهجية التي اعتمدتها في اجتهاده الفقهي.
- (٣) أن دراسة هذا الفن يعين على معرفة مدارك الأحكام الفقهية، وأدلة المذاهب في اجتهادهم، فيتجنب الباحث الوقوع في براثن التعصب، ويزيد من قدرته على استيعاب المخالف، والاعتذار عن الاجتهادات الفقهية المرجوة في نظره.

#### الدراسات السابقة:

لم أقف - فيما اطلعت عليه - على دراسة قدمت في هذا الموضوع، أو ظهرت بهذا العنوان، ولم تكن هناك دراسة مختصة بتخریج الفروع على الأصول عند المالكية بشكل عام أو الإمام القرافي، إلا رسالة نوقشت في كلية دار العلوم وهي بعنوان: "تخریج الفروع على الأصول عند المالكية - الشیخ حلولو نموذجا -" للباحث/ إبراهيم مفتاح محمد الصغیر؛ قسم الشريعة كلية دار العلوم ٢٠١٢.

أما ما يتعلق بتخریج الفروع على الأصول من حيث الدراسة التأصیلية من غير التقييد بمذهب أو كتاب مخصوص، أو شخصية محددة فيمكن تقسيم هذه الدراسات قسمين:

#### القسم الأول: كتب تخریج الفروع على الأصول: منها:

- ١ - كتاب: "تخریج الفروع على الأصول"، للزنجناني.
  - ٢ - وكتاب: "التمهید في تخریج الفروع على الأصول"، للإسنوي.
  - ٣ - وكتاب: "الکوکب الدری فيما يتخرج على الأصول النحویة من الفروع الفقهیة"
- للإسنوي.

٤ - وكتاب: "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول"، للشريف التلمساني.

فقد اهتمت هذه المصادر بالجانب التطبيقي للقواعد الأصولية والقواعد الفقهية، ورد الفروع إليها، وكان معظم ما بحثوه من الفروع مختصاً بمذهب المصنف.

**القسم الثاني: الأبحاث التي عنيت بالجانب النظري التأصیلی لقضية التخریج الفقهی، من غير اختصاص بمذهب مخصوص؛ من ذلك:**

- ١ - التخریج عند الفقهاء والأصوليين، دراسة نظرية تطبيقية تأصیلیة، للدكتور: يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، طبع بدار الرشد، بالرياض، سنة: (١٤١٤هـ).

- ٢- علم تخریج الفروع على الأصول، للدكتور: محمد بكر إسماعيل، بحث منشور بمجلة جامعة أم القرى، العدد: (٤٥)، شهر ذو القعدة، لسنة: (١٤٢٩هـ).
- ٣- تخریج الفروع على الأصول، لولي الدين الفرفور.
- ٤- تخریج الفروع على الأصول دراسة تاريخية ومنهجية وتطبيقية، للدكتور: عثمان بن محمد الأخضر شوشان، طبع بدار طيبة للنشر والتوزيع، بالرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- ٥- دراسة تحليلية مؤصلة لـ تخریج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، للدكتور: جبريل بن المهدى بن علي ميغا، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، نوقشت بتاريخ: (١٤٢٣-٢-٢٨هـ)، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: شعبان محمد إسماعيل.

ثالثا: الدراسات المختصة بالإمام القرافي:

- ١- القواعد والضوابط الفقهية القرافية زمرة التمليکات المالية: للدكتور: عادل قوته. طبع في دار البشائر.
- ٢- القواعد الفقهية المستخرجة من كتاب الذخيرة للإمام القرافي: للدكتورة صفية حسين.
- ٣- أثر القرافي في الدراسات الأصولية بحث محكم في مجلة جامعة الإمام العدد الأول.

- ٤- القرافي حلقة الوصل بين الشرق والغرب بحث محكم في جامعة محمد الخامس في المغرب.

- ٥- شهاب الدين القرافي حياته وآراؤه الأصولية، للدكتور: عياض بن نامي السلمي. منهج الدراسة:

منهج البحث الذي يتوافق مع طبيعة هذه الدراسة يجمع بين منهجين:  
أ- المنهج الاستقرائي:

الذي يقوم على تبع مفردات الموضوع في مظانه ورد الجزئيات إلى كلياتها تحت ضوابط منهجية ظاهرة ومنضبطة.

## بـ- المنهج الوصفي التحليلي المقارن:

وهذا المنهج قائم على مقارنة وتحليل وتوصيف الحقائق والمصطلحات، ويعتمد هذا المنهج في الجانب التطبيقي من هذه الدراسة في المقارنة بين المذاهب الفقهية الأربع، ليمكن الباحث أن يكشف المنهجية التي اتبعها الإمام القرافي في تخریجه، وهذا المنهجان كفیلان بتمكين الباحث من حل مشكلة البحث، وإدراك أبعاده الفنية والبحثية، وتحقيق الإجراءات المنهجية التي تعین الباحث على الوصول إلى التنتائج العلمية المطلوبة.

### خطة البحث:

يشمل هذا البحث مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وختامة:

أما المقدمة:

فتبحث فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، والمنهج المناسب لمعالجته قضاياه.

والتمهيد: في ترجمة الإمام القرافي

أما الفصل الأول: مفهوم التخریج الفقهی وأنواعه وأحكامه وشروطه ، فيشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول: مفهوم التخریج الفقهی ومصطلحاته.

المبحث الثاني: أنواع التخریج.

المبحث الثالث: أحكام التخریج.

المبحث الرابع: المخرج اجتهاده وشروطه.

أما الفصل الثاني: تخریج الإمام القرافي على قواعد الأدلة، ويشتمل على ، فيشتمل على تسعه مباحث:

المبحث الأول قواعد الكتاب ، وتحته مطلبین :

الأول الزيادة على النص ليست نسخا

الثاني القراءة الشاذة كخبر الواحد في الحجية

المبحث الثاني قواعد السنة ، وتحته مطلبین :

الأول تصرفه يقع بالإمامية وبالقضاء وبالفتيا

الثاني الحديث المرسل

المبحث الثالث القياس ، وتحتة مطلبين :

الأول القياس على الرخص

الثاني قياس الشبه

المبحث الرابع الاستحسان

المبحث الخامس سد الذرائع

المبحث السادس عمل أهل المدينة

المبحث السابع قول الصحابي

المبحث الثامن شرع من قبلنا

المبحث التاسع الاستصحاب

أما الفصل الثالث: تخریج الإمام القرافي على قواعد الدلالات، فيشتمل على اثنين

عشرة مبحثاً:

المبحث الأول لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة

المبحث الثاني الأمر يقتضي الوجوب

المبحث الثالث النهي يقتضي الفساد

المبحث الرابع خطاب الله تعالى محمول على الغالب المعتاد

المبحث الخامس العبرة بعموم лفظ، لا بخصوص السبب

المبحث السادس العام في الأشخاص مطلق في الأزمان والأمكنة والأحوال

والمتعلقات

المبحث السابع المطلق محمول على المقيد

المبحث الثامن المطلق إذا عمل به في صورة، سقط اقتضاؤه فيما عدا تلك الصورة

المبحث التاسع فعله عليه السلام إن كان بياناً لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل

في الوجوب أو الندب أو الإباحة

المبحث العاشر مفهوم المخالفة حجة

المبحث الحادى عشر المفهوم متى خرج مخرج الغالب، فليس بحجة إجماعا  
 المبحث الثانى عشر الأمر بعد الحظر ماذا يفيد  
 أما الفصل الرابع: تخریج الإمام القرافي على قواعد التعارض والترجیح، فيشتمل على  
 ستة مباحث:

- المبحث الأول الحظر مقدم على الإباحة
- المبحث الثاني القطع مقدم على الظن
- المبحث الثالث القول مقدم على الفعل
- المبحث الرابع القياس مقدم على خبر الواحد
- المبحث الخامس المثبت مقدم على النافي
- المبحث السادس عمل أهل المدينة مقدم على خبر الواحد
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- ثم الفهارس العلمية وهي كالتالى:
- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

وختاما: فهذا عملي المتواضع لا أدعى فيه الكمال، فإن الكمال لله عز وجل وحده،  
 فإن وفقت فللها الحمد والفضل، وإن قصرت فحسبي أني بشر، والبشر يخطئ ويصيب،  
 والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسناتي  
 يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.  
 وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

محمد فهد محمد الشامري



التمهيد  
ترجمة  
الإمام القرافي

## التمهيد

### ترجمة الإمام القرافي

و فيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه و كنيته و لقبه و نسبه.

المبحث الثاني: مولده و وفاته.

المبحث الثالث: مكانته العلمية، و ثناء العلماء عليه.

المبحث الرابع: شيوخه.

المبحث الخامس: تلاميذه.

المبحث السادس: مصنفاته.

## المبحث الأول

### اسمه وكنيته ولقبه ونسبة

اسمه: أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يلين الصنهاجي الأصل، المصري، البهفشي، المشهور بالقرافي (١).

كنيته: أبو العباس (٢).

لقبه: شهاب الدين.

نسبة: ينسب الإمام القرافي إلى أكثر من نسبة وهي كالتالي:

١ - الصنهاجي: بضم الصاد المهملة وكسرـها، والنون الساكنة، والهاء المفتوحة، وفي آخرها الجيم بعد الألف، هذه النسبة إلى صنهاجة، والإمام القرافي صنهاجي المحتد، وقد نص هو على ذلك حيث يقول: " وإنما أنا من صنهاجة الكائنة من مراكش بأرض المغرب" (٣).

والمشهور في صنهاجة أنها بطن من بطون قبائل البربر، يسكنون المغرب وشمال أفريقيا، وأكثر النسبة على أنها بطن من قبيلة حمير اليمنية، وهي كذلك مشهورة بالمغرب، ينسب إليها كثير من النساء والعلماء (٤).

٢ - المصري: نص عليه الإمام أيضاً - متمماً لكلامه السابق - حيث يقول: " ونشأتني ومولدي بمصر" (٥).

٣ - البهفشي: نسبة إلى بهفشي، وهي قرية من قرى مدينة بوش من نواحي الصعيد الأدنى في غربي النيل بعيدة عن شاطئ النيل (٦).

(١) انظر: الديباج: ٢٣٦ / ١.

(٢) المرجع السابق: ٢٣٦ / ١.

(٣) انظر: العقد المنظوم: ٤٤٠ / ١.

(٤) انظر: جمهرة أنساب العرب ص ٤٩٥، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ص ٣١٧، اللباب لابن الأثير ٢٤٩ / ٢.

(٥) انظر: العقد المنظوم ٤٤٠ / ١.

(٦) انظر: معجم البلدان: ٥٠٨ / ١.